

وزارة الخارجية

١٩٧٠/١٠/٢٠

قرار

وزير الخارجية بالنيابة

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٨٠ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتاريخ ٢٠ من أكتوبر سنة ١٩٧٠ بشأن المعاقة على اتفاقية قرض التنمية المشروع صرف دلتا النيل بين الجمهورية العربية المتحدة والمؤسسة الدولية للتنمية والمتعلقة بمشروع الصرف المغطى بدلتسا النيل والموقعة في واشنطن بتاريخ ١٧/٤/١٩٧٠.

قرر :

مادة وحيدة — تشرفي الجريدة الرسمية اتفاقية قرض التنمية لمشروع صرف دلتا النيل بين الجمهورية العربية المتحدة والمؤسسة الدولية للتنمية والخطابات الملحقة بها والمتعلقة بمشروع الصرف المغطى بدلتسا النيل والموقعة في واشنطن بتاريخ ١٧/٤/١٩٧٠ ، ويعمل بها اعتبارا من ١٩٧٠/٤/١٧

مجد فايد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨٨ لسنة ١٩٧٠

تعيين مساعد رئيس الجمهورية للشئون السياسية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

قرر :

مادة ١ — عين السيد الدكتور محمود فوزي رئيس الوزراء ، مساعداً لرئيس الجمهورية للشئون السياسية .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برسمة الجمهورية في ٢٠ شaban سنة ١٢٩٠ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٠)

أئم السادات

الجمهورية العربية المتحدة

خطاب رقم (٣)

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

١٩٧٠/٤/١٧

١٨١٨ شارع هشام غرب

واشنطن ٢٠٤٣٣

بالإشارة إلى القرض رقم ١٨١ الجمهورية العربية المتحدة

(مشروع صرف دلتا النيل)

الدين الخارجي

سادق :

بالإشارة إلى القرض المقترض للجمهورية العربية المتحدة لمشروع صرف دلتا النيل بعملات متعددة بما قيمته ٣٦ مليون دولار أمريكي . أكتب لكم نيابة عن الجمهورية العربية المتحدة لتقدير بعض الحقائق المتعلقة بالدين الخارجي للجمهورية العربية المتحدة .

١ — قد تم تزويدكم بما يلي :

القائمة ب : قائمة بالدين الخارجي حتى ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ والتسليدات خلال ١٢ شهراً ينتهي في هذا التاريخ .

القائمة ج : توصيف الدين الذي وردت في القائمة ب .

القائمة د : جداول الاستهلاك للديون الواردة بالقائمة ج .

٢ — هذه القوائم تحديد أقساط الأصل والشروط والأحكام الخاصة بالدين الخارجي القائم للجمهورية العربية المتحدة ووكالاتها وفروعها السياسية والديون المشتملة عن طريقهم حتى ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٩ . وسوف تزود إلينم بقائمة بأية ديون إضافية تعقد خلال الفترة من أول يوليو سنة ١٩٦٩ حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٠ في أسرع وقت ممكن .

٣ — وبخلاف ما ورد بهذه القوائم لا توجد أية متأخرات أو رهونات أو ائمان أو تكليف أو ميزات أو أولويات أو أي مطالب قانونية قائمة بالنسبة لأى دين .

ولإبرام القرض المقترض فقد تم التفاهم بين الطرفين ، لمؤسسة انتبعت على التقارير والحقائق التي وردت في المستندات المذكورة بعاليه ما

المخلص

عن الجمهورية العربية المتحدة

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٧٠/٦٥